دولة فلسطين
وزارة شؤون المرأة
State of Palestine
Ministry Of Women's Affairs

ازدهارُ البلدان كرامةُ الإنسان

الأمم المتحدة
الاسكوا
ESCWA

التضامن مع النساء والفتيات الفلسطينيات
نداء إلى العمل

بيروت، 26 تشرين الثاني/نوفمبر 2021

خلفية

بينما يسعى الشعب الفلسطيني إلى الحصول على ما يستحق من حقوق إنسانية أساسية، ولا سيما الحق في تقرير المصير، لا تزال تتراكم عليه أضرار متعددة الأوجه بسبب الاحتلال، تتفاقم عبر الأجيال، من جراء عمليات عسكرية؛ وسياسات تمييزية؛ وممارسات تقيد الحريات سياسات رامية إلى السيطرة على الأرض، وإخضاع السكان. كلها عوامل تتآزر على الفلسطينيين في جميع الأراضي المحتلة، فتوقع عليهم تدهوراً في الأوضاع المعيشية، وتراجعاً في تنمية القطاعات الاقتصادية والاجتماعية، وتجرهم إلى اتكال اقتصادي مفرط على إسرائيل.

والنتائج مدمرة: كفاح يومي مع ظروف بائسة، ونقص مزمن وشديد في المياه، وتراجع في الأمن الغذائي، وتقلص في فرص العمل والآفاق الاقتصادية، وخسائر في الممتلكات والموارد، وقيود على الحركة. وهذه الآثار تطال الجميع، ولكنها إذا ما اعتبرت من حيث نوع الجنس يتبيّن أن أضراراً أكبر، خاصة وفريدة، تقع على النساء والفتيات الفلسطينيات. فلا تزال النساء والفتيات يعانين من العنف، ولا سيما الاعتداء والتحرش من المستوطنين، ما يضع قيوداً أكبر على حريتهن في التنقل. وهذه القيود تحد من فرص وصولهن إلى الأوساط العامة، بما في ذلك إلى مؤسسات التعليم، وفرص العمل، وحتى إلى الخدمات الأساسية مثل الرعاية الصحية الإنجابية المنقذة للحياة.

ولا يزال الفلسطينيون في قطاع غزة، الذين يزيد عددهم على المليونين، يعانون من حصار مستمر منذ 15 عاماً، تزيد وطأته هجمات وعمليات عسكرية متكررة، وذلك تحت ظروف معيشية مزرية، لا يمكن وصفها إلا بأنها أزمة إنسانية. ويعتمد نحو 80 في المائة من سكان غزة على المساعدة الدولية، ويعاني 62 في المائة منهم من انعدام الأمن الغذائي؛ ويعيش أكثر من نصفهم تحت خط الفقر. ومعدل البطالة الإجمالي هو 45 في المائة، لكنه يرتفع إلى 60 في المائة بين النساء. والقطاع الصحي على شفير الانهيار، لا سيما بعد أزمة جائحة كوفيد-19.

وتعرضت غزة لهجوم عسكري آخر استمر من 10 إلى 21 أيار/مايو 2021، فأسفر عن خسائر كبيرة في الأرواح، وتشريد جماعي، ودمار واسع النطاق، وأعباء أشد على النساء والفتيات مع تزايد العنف القائم على نوع الجنس، وتقلص الفرص الاقتصادية، ومحدودية الحصول على الخدمات الأساسية.

وعلى مدى العقدين الماضيين، اشتدت القيود التي تفرضها إسرائيل، ومعها الأزمة الإنسانية، ما فرض تحويل الموارد الوطنية والدولية، الشحيحة أصلاً، من التنمية إلى الإغاثة العاجلة. وفي ظل هذه القيود والمصاعب، يواصل الفلسطينيون سعيهم لتحقيق التنمية المستدامة. ورغم ذلك، تشير الاتجاهات الحالية إلى أن تحقيق أهداف التنمية المستدامة التي تضمنتها خطة عام 2030، بما في ذلك الهدف 5 المتصل بالمساواة بين الجنسين، سيظل بعيد المنال ما لم تحدث تغييرات إيجابية جذرية على أرض الواقع.

نداء إلى العمل

رغم تنامي التضامن الدولي مع الشعب الفلسطيني، لا تزال الأوضاع في الأراضي الفلسطينية تتدهور. ومسؤولية المجتمع الدولي تجاه الشعب الفلسطيني، ولا سيما النساء والفتيات، واضحة. وتدعو لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا) ووزارة شؤون المرأة في دولة فلسطين إلى ترجمة المسؤولية والتضامن إلى أفعال.

فعلى الجهات الفاعلة وأصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك المؤسسات الفلسطينية، ومنظومة الأمم المتحدة ودولها الأعضاء، والمنظمات الدولية والإقليمية، اتخاذ إجراءات لدعم الشعب الفلسطيني ومؤسساته في تحقيق التنمية المستدامة على الأرض الفلسطينية المحتلة، ومن منظور يراعي المساواة بين الجنسين، وذلك كشرط لتحقيق العدالة والأمن والسلام الدائم.

الولايات والإطار

يرتكز هذا النداء للعمل على وثائق واتفاقيات ومعاهدات وقرارات مختلفة، تشمل ما يلي:

- ميثاق الأمم المتحدة، ولا سيما مبدأ حق الشعوب في تقرير المصير ومبدأ المساواة وعدم التمييز.
- والقانون الدولي لحقوق الإنسان، أي تحديداً: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948)، والاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين (1951)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (1966)، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (1966)، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (1966)، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1979)، واتفاقية حقوق الطفل (1989).
- والقانون الإنساني الدولي، أي اتفاقيات جنيف، بما في ذلك اتفاقية جنيف الرابعة بشأن حماية المدنيين في وقت الحرب (1949)، وبروتوكولاتها المكملة.
- ونظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (2002).
- وقرارات مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة ذات الصلة بقضية فلسطين وكذلك القرار 1325 (2000) والخطة المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن.

- وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، والهدف 5 من أهداف التنمية المستدامة المتعلق بالمساواة بين الجنسين.
- وقرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ومجلس حقوق الإنسان ذات الصلة بقضية فلسطين.
- أجندة المرأة والأمن والسلام وقرارت مجلس الأمن حول الموضوع وبالأخص القرار رقم 1325 حول المراة والأمن والسلام.
- إعلان ومنهاج عمل بيجين، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التميز ضد المرأة
- ونداء الأمين العام للأمم المتحدة إلى العمل من أجل حقوق الإنسان (2020).

المبادئ التوجيهية

استناداً إلى ما سبق ذكره من ولايات وإطار، يسترشد هذا النداء إلى العمل بالمبادئ التالية:

- الامتثال للقانون الدولي ركيزة لضمان العدالة والسلام لجميع الذين يعيشون في المنطقة.
- استخدام نُهُج حقوقية تراعي المساواة بين الجنسين، وتنبثق عن القانون الدولي وحقوق الإنسان من خلال اطر المساعدة والدعم بمشاركة نشطة من النساء والفتيات الفلسطينيات في العمليات كافة.
- الحقوق الفردية والجماعية للشعب الفلسطيني غير قابلة للتصرف ومضمونة وفقاً للمبادئ والقوانين الدولية.
- أهمية مشاركة النساء والفتيات الفلسطينيات الكاملة في حق تقرير المصير وضمان تام لحقوقهن من خلال المشاركة في تنفيذ أجندة المرأة والأمن والسلام والقرارات المصاحبة، والاستفادة من نتائجهم.

الإجراءات

(أ) دعم تحقيق وبلوغ التنمية المستدامة وبالاخص الهدف الخامس من خلال توفير جميع أشكال الدعم للنساء والفتيات الفلسطينيات، بما في ذلك التمويل والمساعدة الفنية وبناء القدرات؛

(ب) تمكين المرأة الاقتصادياً وسياسياً وتعزيز مشاركتها في مختلف القطاعات العامة والخاصة؛

(ج) حماية المرأة والفتاة من جميع أشكال العنف، وبالأخص العنف الأسرى والعنف فى الأماكن العامة وأماكن العمل والمدارس والجامعات؛

(د) العمل مع المؤسسات الفلسطينية ودعمها في وضع وتنفيذ السياسات والتشريعات التي تعزز المساواة بين الجنسين والمساواة في الحقوق للنساء، بما في ذلك إلغاء القوانين التمييزية وسن قوانين إيجابية، والقضاء على العنف ضد النساء والفتيات في جميع المجالات، وضمان الصحة والحقوق الجنسية والإنجابية، وضمان تمثيل النساء ومشاركتهن، على قدم المساواة، في جميع المجالات؛

(هـ) التأكد من أن برامج الحماية تعالج الأشكال المنهجية والشائعة من التمييز ضد النساء والفتيات، مع وضع نُهُج حماية ملائمة للمدافعات والمدافعين عن الحقوق الإنسانية للمرأة؛

(و) تطبيق منظور يراعي المساواة بين الجنسين في جميع الأنشطة والتدخلات التي تقدمها الجهات الفاعلة في مجال التنمية والشؤون الإنسانية، بما في ذلك المشاركة مع الدول الأعضاء واتخاذ القرارات الداخلية؛

(ز) التأكد من أن استراتيجيات وخطط وتدخلات التنمية والتعافي تلبي الاحتياجات الخاصة للنساء والفتيات الفلسطينيات؛

(ح) التأكد من أن تحليلات الحالة على الأرض الفلسطينية المحتلة، والاستجابات السياسية والتنفيذية تشتمل على قضايا الجنسين، وتعطي الأولوية لمشاركة النساء الكاملة والمجدية في جميع المجالات، بما في ذلك في عمليات التنمية، والعمليات الإنسانية، وعمليات السلام؛

(ط) التشاور بانتظام مع المنظمات النسائية الفلسطينية الرسمية والمدنية لمناقشة الاتجاهات والتحديات والحلول المحتملة على المستوى الميداني، بما في ذلك في إطار خطة التنمية المستدامة لعام 2030؛

(ي) حشد تمويل إضافي للمؤسسات والمنظمات النسائية الفلسطينية، وذلك من خلال إجراءات تشمل تحديد فرص التمويل للمنظمات النسائية من خلال مختلف قنوات النهج الترابطي بين العمل الإنساني والتنمية والسلام؛

(ك) اتخاذ خطوات فورية لتقييم وتحديث خطط الطوارئ التي تسد الثغرات المتعلقة بالنُهُج والاستجابات المراعية لقضايا الجنسين، ولا سيما الثغرات التي كشف عنها هجوم أيار/مايو 2021.

ستزداد فعالية تنفيذ هذا النداء، سواء تنفيذه بمجمله أو لأجزاء منه، إذا ما تحقق ذلك من خلال التنسيق بين مختلف أصحاب المصلحة وبالشراكة مع المؤسسات الفلسطينية، ولا سيما وزارة شؤون المرأة ومنظمات المجتمع المدني النسائية. وهذا يتطلب نهجاً تشاركياً يتأسس على التنظيم والتنسيق والدعم.

والإسكوا، من خلال ولايتها كلجنة إقليمية، في موقع يخوّلها تيسير وتنسيق ودعم الجهود الإقليمية والدولية المقترحة في إطار هذا النداء إلى العمل للمساهمة في تحقيق أجندة 2030 وأهداف التنمية المستدامة وبالاخص الهدف الخامس حول المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة.